أحدكم من امرأة فلينظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينهما // حديث إذا أوقع ا في نفس أحدكم من امرأة فلينظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينهما أخرجه ابن ماجة بسند ضعيف من حديث أحمد بن مسلمة دون قوله فإنه أحرى وللترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة من حديث المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي A انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما // .

أي يؤلف بينهما من وقوع الأدمة على الأدمة وهي الجلدة الباطنة .

والبشرة الجلدة الظاهرة وإنما ذكر ذلك للمبالغة في الائتلاف .

وقال A إن في أعين الأنصار شيئا فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن // حديث إن في أعين الأنصار شيئا فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن رواه مسلم من حديث أبي هريرة نحوه // .

قيل كان في أعينهن عمش .

وقيل صغر وكان بعض الورعين لا ينكحون كرائمهم إلا بعد النظر احترازا من الغرور .

قال الأعمش .

كل تزويج يقع على غير نظر فآخره هم وغم .

ومعلوم أن النظر لا يعرف الخلق والدين والمال وإنما يعرف الجمال من القبح .

وروي أن رجلا تزوج على عهد عمر Bه وكان قد خضب فنصل خضابه فاستعدى عليه أهل المرأة إلى عمر وقالوا حسبناه شابا فأوجعه عمر ضربا وقال غررت القوم وروي أن بلالا وصهيبا أتيا أهل بيت من العرب فخطبا إليهم فقيل لهما من أنتما فقال بلال أنا بلال وهذا أخي صهيب كنا ضالين فهدانا ا وكنا مملوكين فأعتقنا ا وكنا عائلين فأغنانا ا فإن تزوجونا فالحمد وإن تردونا فسبحان ا فقالوا بل تزوجان والحمد .

فقال صهيب لو ذكرت مشاهدنا وسوابقنا مع رسول ا A فقال اسكت فقد صدقت فأنكحك الصدق .

والغرور يقع في الجمال والخلق جميعا فيستحب إزالة الغرور في الجمال بالنظر وفي الخلق بالوصف والاستيصاف فينبغي أن يقدم ذلك على النكاح ولا يستوصف في أخلاقها وجمالها إلا من هو بصير صادق خبير بالظاهر والباطن ولا يميل إليها فيفرط في الثناء ولا يحسدها فيقصر فالطباع مائلة في مبادي النكاح ووصف المنكوحات إلى الإفراط والتفريط وقل من يصدق فيه ويقتصد بل الخداع والإغراء أغلب والاحتياط فيه مهم لمن يخشى على نفسه التشوف إلى غير زوجته .

فأما من أراد من الزوجة مجرد السنة أو الولد أو تدبير المنزل فلو رغب عن الجمال فهو

إلى الزهد أقرب لأنه على الجملة باب من الدنيا وإن كان قد يعين على الدين في حق بعض الأشخاص .

قال أبو سليمان الداراني الزهد في كل شيء حتى في المرأة يتزوج الرجل العجوز إيثارا للزهد في الدنيا .

وقد كان مالك بن دينار C يقول .

يترك أحدكم أن يتزوج يتيمة فيؤجر فيها إن أطعمها وكساها تكون خفيفة المؤنة ترضى باليسير ويتزوج بنت فلان وفلان يعني أبناء الدنيا فتشتهي عليه الشهوات وتقول اكسني كذا وكذا واختار أحمد بن حنبل عوراء على أختها وكانت أختها جميلة فسأل من أعقلهما فقيل العوراء فقال زوجوني إياها فهذا دأب من لم يقصد التمتع فأما من لا يأمن على دينه ما لم يكن له مستمتع فليطلب الجمال فالتلذذ بالمباح حصن للدين .

وقد قيل إذا كانت المرأة حسناء خيرة الأخلاق سوداء الحدقة والشعر كبيرة العين شديدة بيضاء اللون محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي على صورة الحور العين فإن ا تعالى وصف نساء أهل الجنة بهذه الصفة في قوله خيرات حسان أراد بالخيرات حسنات الأخلاق وفي قوله قاصرات الطرف وفي قوله عربا أترابا العروب هي العاشقة لزوجها المشتهية للوقاع وبه تتم اللذة والحور البياض والحوراء شديدة بياض العين شديدة سوادها في سواد الشعر والعيناء الواسعة العين .

وقال A خير نسائكم من إذا نظر إليها زوجها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله // حديث خير نسائكم التي إذا نظر إليها زوجها سرته وإن أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله أخرج النسائي من حديث أبي هريرة نحوه بسند صحيح وقال ولا تخالفه في نفسها ولا مالها وعند أحمد في نفسها وماله ولأبي داود نحوه من حديث ابن عباس بسند صحيح // .

وإنما يسر بالنظر إليها إذا كانت محبة للزوج .

الرابعة أن تكون خفيفة المهر